

قرار محافظ البحر الأحمر
رقم (٧) لسنة ٢٠١٣

١٣
٢٠١٣/٦/١

محافظ البحر الأحمر

في شأن تنظيم الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
وحيث أن رقم ١٨ لسنة ١٩٧٩ في شأن تنظيم الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
وحيث أن رقم ١٨ لسنة ١٩٧٩ أصدر ببيان نظام العاملين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية.
وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الشلاتين المؤرخة في ٢٠١٢/١٢/١٢ بشأن تشكيل لجنة
لعاينة الآثار الناجمة عن السيول خلال شهر نوفمبر ٢٠١٢م.
وعلى موافقتنا.

قرار

المادة الأولى

شكل لجنة من كل من

١. عضو عن التخطيط العمراني بالديوان العام
 ٢. عضو عن جهاز شئون البيئة بالبحر الأحمر
 ٣. عضو عن هيئة المياه الجوفية بالبحر الأحمر
 ٤. عضو عن إدارة الأزمات بالديوان العام
- على أن يرأس اللجنة أقدم الأعضاء في الدرجة الأولى

المادة الثانية

يناط للجنة المعاينة على الطبيعة للآثار الناجمة عن السيول بمنطقة خلف العمارت السكنية بمدينة الشلاتين ووضع المقترنات والحلول اللازمة لها - مع إعداد تقرير وافي

بذلك يعرض علينا.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الإختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتمد /

لواء مهندس / محمد محمد كامل

٢٠١٣/٦/١٢
١٢١٥٦٢١١